



تقرير حول الرقابة الماليّة على بلدية
"القصر" لسنة 2017
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة
المحلية

بلدية "القصر"

مقدّمة

أحدثت بلدية القصر بموجب الأمر عدد 521 لسنة 1985 المؤرخ في 4 أفريل 1985. وتمسح المنطقة البلدية 4032 هكتارا ويقطن بها 33729 ساكن حسب التعداد العام للسكان لسنة 2014 وتعد ما يفوق 9000 مسكنا حسب نفس المصدر. وتعود آخر عملية ضبط لحدود المنطقة البلدية إلى سنة 2016 تبعا لأحداث بلدية لالة. وتناهز نسبة ربط المساكن بشبكة التطهير 85 % كما بلغت نسبة الرّبط بالماء الصالح للشرب 93% وبشبكة الكهرباء حوالي 95%. وبلغ عدد الأعوان بالبلدية 236 عونا في موفى سنة 2017 يتوزعون بين 13 عونا إداريا و223 عاملا. ولم تتجاوز نسبة التأطير بالبلدية 5,3 % وهي تُعدّ ضعيفة مقارنة بالمعدل الوطني⁽³⁾ الذي بلغ 10,4 % بالنسبة للبلديات خلال سنة 2017 كما بلغت نسبة الشغورات على مستوى الخطط⁽²⁾ الوظيفية بالبلدية 75%.

وفي إطار تنفيذ الإتفاقية المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية، تولت الدائرة النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2017 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به إلى جانب التأكد من مدى قدرة البلدية على تعبئة مواردها ومشروعية تأدية نفقاتها.

وقد تمت المصادقة على حسابها المالي لسنة 2017 بتاريخ 11 ماي 2018 وتم تقديم الحساب المالي والوثائق المدعمة له لدائرة المحاسبات بتاريخ 2017/06/25 وأجابت البلدية على الاستبيان الموجه لها بتاريخ 2017/07/20. إضافة إلى الأعمال المستندية، شملت البلدية زيارات ميدانية.

وتوفرت بالحساب المالي المذكور مجمل شروط التهيئة المستوجبة والمتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف وتقديم وثيقة حساب أصلية تتضمن ختم وإمضاء المحاسب

⁽³⁾ حسب وزارة الشؤون المحلية والبيئة.

⁽²⁾ تم بمقتضى القرار البلدي المؤرخ في 18 ديسمبر 1996 ضبط عدد الخطط الوظيفية بالبلدية بـ 12 خطة.

¹ محضر جلسة الدورة العادية الثانية للنيابة الخصوصية لبلدية القصر المنعقدة بتاريخ 2018/05/11

وأمر الصرف وعدم انقطاع فترات تصرف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي، إضافة إلى عدم وجود تشطيبات ومخرجات غير مصادق عليها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2017 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية. كما أتمها خلصت إلى الوقوف على ملاحظات تعلقت بتعبئة الموارد وتنفيذ النفقات.

أ. النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2017

أسفر تنفيذ ميزانية بلدية القصر بعنوان تصرف سنة 2017 عن فائض جملي في المقايض على المصاريف قدره 378.510,040 د. ويبين الجدول الموالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2017:

نتائج سنة 2017 (بالدينار)				
مقايض	مصاريف	فوائض	نسبة الإستهلاك	
العنوان الأول	3.687.017,941	70.013,342	98,10%	
العنوان الثاني	707.214,162	308.496,698	56,38%	
المجموع	4.394.232,103	378.510,040	91,38%	
عمليات خارج الميزانية	1.139.898,358	985.861,329		

ب. الرقابة على تحصيل الموارد وحماية الممتلكات:

• هيكلية الموارد

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 3.687.017,941 د وهي تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية.

بخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتّى أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة وعلى إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات. وبلغت هذه المداخيل سنة 2017 ما جملته 850.126,224 د. ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخيل:

النسبة %	المبلغ د	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية
70,916%	602.877,126	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة
5.10%	43.370,148	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
23.98%	203.878,950	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعالم مقابل إسداء خدمات
100%	850.126,224	المجموع

وتمثل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية لسنة 2017. في ما يلي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبها:

النسبة %	المبلغ د	المعاليم على العقارات والأنشطة
1,35%	8.161,488	المعلوم على العقارات المبنية
0%	0	المعلوم على الأراضي غير المبنية
66.25%	399.455,638	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
32,37%	195.183,000	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية
0,012%	77,000	معلوم المنزل ومعلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات
100%	602.877,126	المجموع

وبلغت تثقيلات سنة 2017 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات 0 د وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 931.736,937 د في موفى سنة 2016، بلغت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 931.736,937 د في سنة 2017. وتم استخلاص 8.161,488 د أي ما نسبته 0,87%. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 0,89% و 0,0%.

وفيما يتعلق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2017 ما قيمته 2.836.891,717 د وتتوزع هذه الموارد بين "مداخيل الملك البلدي" و"المداخيل المالية الاعتيادية" المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية.

وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2017 ما قيمته 27.941,679 د. وباعتبار بقايا الإستخلاص في موفى سنة 2016 التي بلغت 62.575,466 د، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها إلى ما جملته 94.734,349 د، تم استخلاصها في حدود 29,49%.

وقد بلغ مؤشر الاستقلالية المالية بالنسبة لبلدية القصر للسنة المالية 2017، 26,09% وهي نسبة أدنى من مستوى الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية الذي تم ضبطه في حدود 70%.

أما موارد العنوان الثاني فهي تشمل الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة ويبين الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	المبلغ (د)	النسبة
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	658.503,080	93,11%
موارد الاقتراض	0	0%
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	48.711,082	6.88%
جملة موارد العنوان الثاني	707.214,162	100%

● تقدير الموارد

لوحظ من خلال المقارنة بين تقديرات موارد الميزانية لسنة 2017 والمقاييس المنجزة فعليا أن بلدية القصر أحكمت تقدير مواردها بالنسبة للعنوان الأول في حين لم تحكم تقدير موارد العنوان الثاني خاصة فيما يتعلق بالموارد الذاتية والمخصصة للتنمية . ويبين الجدول الموالي نسبة إنجاز تقديرات موارد العنوانين الأول والثاني من قبل البلدية خلال سنة 2017:

البيان	التقديرات	الإنجازات	نسبة الإنجاز (%)
موارد العنوان الأول (د)			
المعالييم الموظفة على العقارات والأنشطة	442.000,000	602.877,126	136,39%
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	53.000,000	43.370,148	81,83%
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعالييم مقابل إسداء خدمات	594.000,000	203.878,950	43,32%
مداخيل الملك البلدي	21.000,000	27.941,679	133,055%
المداخيل المالية الاعتيادية	3.600.500,000	2.808.950,038	78.01%
موارد العنوان الثاني (د)			
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	2.641.639,080	658.503,080	24,92%
موارد الاقتراض	0	0	
الموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة	48.711,082	48.711,082	100%

• الرقابة على تحصيل الموارد

1. المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة

بالنسبة للمعاليم الموظفة على العقارات، تبين أن بلدية القصر لم تقم بإعداد وتهيئة جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والغير مبنية لسنة 2017. ويذكر أنها توقفت عن إعداد هذه الجداول منذ سنة 2010 ويتم سنويا الاقتصار على نسخ جدول تحصيل سنة 2009 مع إدراج التصاريح الجديدة على العقارات بصفة يدوية في جداول منفردة لم يتمكن فريق الرقابة من التحصل على أغلبها.

واستقر بذلك جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية على 6434 فصلا في حين أنّ عدد المساكن بالمنطقة البلدية بلغ 9061 مسكنا حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 وبالتالي كان بإمكان البلدية إضافة مالا يقل عن 2627 فصلا بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية.

ولم تسع البلدية لاستغلال الآليات التي أتاحتها لها القانون في تحيين جداول التحصيل حيث تمّ الوقوف على إسناد البلدية خلال 2017 لـ 40 رخصة بناء و321 ترخيص ربط بالماء الصالح للشرب و386 ترخيص للربط بالتيار الكهربائي دون مطالبة أصحاب هذه التراخيص بالاستظهار بشهادة إبراء ودون التثبيت من إدراج العقارات المعنية بجدول التحصيل.

ولم تعمل البلدية خلال الفترة آنفه الذّكر على تحيين المعاليم الموظفة على العقارات المبنية بالتوازي مع تطور مستوى الخدمات المُسداة لفائدة المتساكنين طبقا لما نص عليه الفصل 21 من مجلة الجباية المحلية، حيث اتضح من خلال المعطيات التي وفرتها مصلحة الأشغال أنّ 5 أحياء شهدت خلال الفترة 2012-2016 تطورا في مستوى الخدمات المسداة إثر تنفيذ مشاريع تعبيد أو تنوير أو ترصيف بها.

وإلى جانب ذلك، تبين أن البلدية تتولى اعتماد أثمان مرجعية للمتر المربع المبني للعقارات المبنية دون الحد الأدنى⁽²⁾ المنصوص عليه بالأمر عدد 1185 لسنة 2007 بالنسبة للعقارات من الصنف 2 و3 و4 وذلك على الرّغم من إصدار المجلس البلدي سنة 2009 قرارا بخصوص تحيين الأثمان المرجعية للمتر المربع المبني لكل صنف من الأصناف العقارية الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية.

(2) اعتمدت البلدية في احتساب المعلوم على العقارات المبنية خلال الفترة 2012-2017 أثمانا مرجعية بالنسبة للعقارات من الصنف 2 و3 و4 بقيمة بلغت على التوالي 161 و211 و261 دينار في حين أنّ الحد الأدنى بلغ تباعا 163 و217 و271 دينار.

ولم تعمل البلدية خلال سنة 2017 على التّسيق مع القباضة الماليّة من أجل تحسين نسب⁽³⁾ الاستخلاص التي لم تتجاوز 0,87 % بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية والغير مبنية. وقد أدّى هذا الوضع إلى تراكم حجم بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والغير مبنية في موفى سنة 2017 لتبلغ 923,575 أ.د.

وقد أفاد قابض البلدية بأن ضعف نسب استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والغير المبنية يرجع الى عدم إعداد جداول التحصيل رغم توجيه عديد المراسلات في الغرض.

وعلى صعيد آخر، لم تقم البلدية خلال سنة 2017 بإعداد جدول مراقبة تحصيل الحدّ الأدنى للمعلوم على المؤسسات مما حال دون إعداد جدول تحصيل الفارق بين الحدّ الأدنى المطلوب بعنوان المعلوم على المؤسسات وقيمة المعلوم المستخلص وإعداد جداول تحصيل تكميلية في الغرض. يذكر أن هذه الوضعية مستمرة منذ سنة 2007. وقد حالت هذه الوضعية دون تمكّن قسم الأداءات من القيام بأي متابعة بخصوص الموارد المتأتية من هذا المعلوم. وأدّى غياب متابعة استخلاص هذا المعلوم إلى حرمان البلدية من موارد ماليّة بلغت حوالي 112 أ.د. بخصوص 4 مؤسّسات منتصبة بالمنطقة البلدية لم تتول طيلة الفترة 2010-2017 خلاص هذا المعلوم.

وخلافا لمنشور⁽¹⁾ وزير الشؤون المحلية عدد 4 لسنة 2016 الذي حدّد أجل الانتهاء من إنجاز الإحصاء العشري للفترة 2017/2026 في موفى شهر نوفمبر 2016، لم تتعد نسبة إنجاز الإحصاء 10% من العقارات المضمنة بأخر جدول تحصيل في موفى سنة 2017.

2. إشغال الملك العمومي البلدي

حث منشور وزير الداخلية عدد 16 والمؤرخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلق بتدعيم قدرات التصرف للجماعات المحلية البلديات على تنمية مواردها الذاتية الجبائية والغير جبائية من خلال استغلال الطاقة الجبائية المتاحة لديها وذلك من خلال إحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعاليم وتحسين مردود الاستخلاصات وخاصة فيما يتعلق بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام باعتباره يوفر طاقة جبائية هامة غير مستغلة بالمستوى المطلوب. وقد قامت البلدية خلال سنة 2017 بضبط قائمة في الإشغال الوقي للملك العمومي من طرف أصحاب المقاهي. وقد قُدّرت المبالغ المُستوجبة في شأنها

(3) تمّ خلال سنوات 2014-2016 ضبط نسب تحقيق موارد الجماعات المحلية بالنسبة للمعاليم على العقارات والأنشطة بمعنّى 90%.

(1) المتعلق بضبط المتطلبات العامة لانجاز الإحصاء العام للعقارات المبنية وغير المبنية الخاضعة للمعاليم الراجعة للجماعات المحلية للفترة 2017/2026.

بحوالي 30 أ.د سنويا في حين بلغت الموارد المحققة سنة 2017 بهذا العنوان 3.650,400 د فقط وهو ما يحرم البلدية من موارد إضافية.

كما قامت البلدية سنة 2017 بضبط قائمة الخاضعين للإشهار وقد ضمت هذه القائمة 115 فصلا قدرت المبالغ المستوجبة في شأنهم 20.591,500 د. في حين بلغت الموارد المحققة في سنة 2017 بهذا العنوان 6.025,799 د فقط. وبالإضافة إلى ذلك، لم تتول البلدية اتخاذ أي إجراء في حق إحدى الشركات الإشهارية التي تقوم منذ سنة 2010 باستغلال 4 لافتات إشهارية كبيرة الحجم دون توليها دفع المبالغ المستوجبة والتي بلغت 16 ألف دينار في موفى سنة 2017. وهو ما يحرم البلدية من موارد هامة.

3. مداخيل الملك البلدي

تقوم البلدية بتسويق 18 محلا تجاريا وفق عقود كراء تعود للفترة 2003-2013 وتبين أنها لم تتول إلى موفى سنة 2017 مراجعة معينات كراء عقاراتها وذلك خلافا لأحكام الفصل عدد 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقة بين المسوغين والمتسوغين التي تسمح للمالك بمراجعة معينات الكراء كل ثلاثة سنوات. وتجدر الإشارة إلى أنّ البلدية لم تتول التنصيص ضمن عقدين لمحلات تمّ تسويقها على نسبة زيادة سنوية في معينات الكراء.

وفي غياب تقارير اختبار معدة من المصالح المعنية بالوزارة المكلفة بأمالك الدولة تولت البلدية تسويق بعض العقارات دون احترام مبدأ المساواة على غرار عقار بمساحة 1000 م² تمّ كرائه بقيمة 125 دينار في الشهر في حين بلغ معين كراء عقارين مجاورين له بمساحة 150 م² لكل منهما بما قيمته 180 دينار شهريًا. وتبين أنّ 9 جمعيات تتولى استغلال فضاءات تابعة للبلدية دون اعتماد عقود كتابية أو اتفاقيات في الغرض.

وخلافا لمنشور⁽¹⁾ وزير الداخلية عدد 6 لسنة 1999، لم تحرص البلدية بالتنسيق مع القبضة البلدية على استخلاص المعاليم الراجعة لها حيث بلغت قيمة بقايا الاستخلاص المتخلدة بدمّة متسوعي المحلات التابعة للبلدية 66,792 أ.د في موفى سنة 2017. كما لم تسع البلدية إلى موفى سنة 2017 إلى اتخاذ إجراءات قانونية قصد تتبّع المتلذدين عن دفع معاليم الكراء.

وقد أفاد قابض البلدية أن عدم وضوح العديد من العقود الخاصة بالمحلات التجارية وعدم تحيينها أدى الى تراكم بقايا الاستخلاص.

(1) المؤرخ في 17 فيفري 1999.

من ناحية أخرى تبين أنّ المسلخ البلدي بالقصر لم يعد صالحاً للاستغلال منذ سنة 2012 لأسباب بيئية وصحية ولم تسع البلدية للقيام بأشغال الصيانة الضرورية أو إحداث مسلخ بديل وهو ما من شأنه حرمانها من موارد مالية إضافية في ظل قيام أصحاب محلات بيع اللحوم بالدّبح بصفة عشوائية. وتجدر الإشارة إلى أنّ استلزام المسلخ كان يوفر للبلدية سنويًا موارد بقيمة 14 أ.د.

• الحماية القانونية للأماكن العقارية البلدية

لم تتول البلدية إلى غاية موفى سنة 2017 تحديد واستقصاء⁽²⁾ أملاكها العقارية ولم تعمل على إحداث لجنة للشؤون العقارية والأملاك البلدية ولم تتولّ ترسيم ممتلكاتها بالسجل العقاري وفتح ملف خاص بكل عقار حيث لا تمتلك البلدية وثائق ملكية في شأن جميع عقاراتها⁽³⁾ المبنية.

وعلى الرغم من توقّر دفاتر لتسجيل الممتلكات الراجعة للملك العمومي وللملك الخاص للبلدية، إلا أنّه لم يتم الوقوف على تسجيل أية أملاك بلدية بهذه الدفاتر⁽⁴⁾ إلى غاية موفى سنة 2017.

III الرقابة على النفقات

1. التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول لبلدية القصر 3.617.004,599 د سنة 2017 منها استأثرت منها نفقات التأجير بنسبة 86,76 % حيث بلغت 3.138.042,522 د في حين لم تتجاوز نفقات وسائل المصالح نسبة 11,80 % حيث بلغت 426.752,345 د. وبلغت نفقات العنوان الثاني 398.717,464 د استأثرت منها نفقات الاستثمارات المباشرة بـ 65,15 %.

ويبرز الجدول الموالي النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل بلدية القصر خلال سنة 2017:

(2) منشور وزير الداخلية عدد 37 المؤرخ في 6 جويلية 1998.

(3) يتعلّق الأمر بالمسلخ البلدي ودار المنظمات والمنطقة الحرفية والملاعب البلدي بلالة والمستودع البلدي والسوق البلدي والسوق المركزي والملاعب البلدي القديم والملاعب البلدي الجديد ودار المنظمات بالقصر وروضة أطفال وقصر البلدية.

(4) حسب النموذج الذي تم ضبطه بمقتضى قرار وزيرى الداخلية والتنمية المحلية وأملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 6 فيفري 2007.

البيان	
نفقات العنوان الأول (د)	
4.685.500,000	التقديرات
3.617.004,599	الإنجازات
%77,19	نسبة الانجاز (%)
نفقات العنوان الثاني	
2.666.639,080	التقديرات
398.717,464	الإنجازات
14,95%	نسبة الانجاز (%)

ويتبين من خلال الاطلاع على الحساب المالي للبلدية ضعف نسب استهلاك اعتمادات بعض الفصول خاصة فصول العنوان الثاني المتعلقة بنفقات الاستثمارات المباشرة مثلما يبرزه الجدول التالي:

الفصل	الاعتمادات النهائية (د)	المصاريف المنجزة (د)	نسبة الاستهلاك
02.201	1.065.000,000	414.990,000	%38,96
06.600	18.600,000	2.550,000	%13,70
06.610	15.303,236	0	%0
06.611	12.306,474	0	0%
06.613	184.219,541	0	0%

2. الرقابة على تنفيذ النفقات

- ينص الفصل 41 من مجلة المحاسبة العمومية على ضرورة أن "لا تصرف النفقات إلا لمستحقيها بعد إثبات استحقاقهم لها" وقد تضمنت مذكرة التعليمات العامة لوزير المالية عدد2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 قائمة في الوثائق التي تثبت صحة عقد النفقة. كما نص الفصل 126 من مجلة المحاسبة العمومية على أنه إذا ما وجدت عمليات لم تقع إدراجها بالقائمة المذكورة يكون من الواجب إثباتها بوثائق تفيد في كل الحالات صحة الدين وصحة تأديته لصاحبه، إلا أنه خلافا لذلك لم تقم مصالح بلدية القصر بإرفاق بعض مستندات التصفية بالمؤيدات اللازمة لتدعيم مشروعيتها. في هذا الإطار يمكن أن نذكر الأمثلة التالية:

- بالنسبة للنفقات المتعلقة باقتناء مادة الحليب (المبلغ الجملي للنفقات 49.209,732 دينار) لم يتم إرفاق وثائق التصفية بقائمة اسمية للعملة ممضاة تؤكد استلامهم لكميات الحليب.
- بخصوص النفقات المتعلقة بشراء الوقود لوسائل النقل لسنة 2017 والتي ناهزت 74 أ.د، تبين عدم إرفاق وثائق الصرف بكشوفات تفصيلية شهرية خاصة باستهلاك كل عربة مما يعيق عملية إحكام متابعة استهلاك السيارات.
- لم يتم التنصيص ضمن وثائق الصرف على الأرقام المنجمية لوسائل النقل المنتفعة بقطع الغيار بخصوص نفقات اقتناء وصيانة قطع غيار وسائل النقل التي بلغت سنة 2017 ما يقارب 57 أ.د.
- تولت بلدية القصر إسناد منح لفائدة 02 جمعيات رياضية بمبلغ جملي قدره 2 أ.د دون إرفاق مستندات الصرف بمحاضر جلسات اللجنة الفنية للنظر في مطالب الحصول على التمويل العمومي أو بالقرارات البلدية المتعلقة بإسناد هذه المنح.
- تقتضى المذكرة العامة عدد 186 الصادرة عن وزير المالية بتاريخ 2 أوت 1975 ضرورة أن تحافظ المؤسسات العمومية على مكاسب الدولة وذلك من خلال مسك دفتر جرد، من قبل المسؤول عن المغازة، وأن يتولى عند إستلام المواد الغير إستهلاكية، تسجيلها بالدفتر وإسناد كل وحدة رقم خاص بها. إلا أنه خلافا لذلك تبين أن بلدية القصر لم تقم في أغلب الأحيان بتضمين الفواتير أرقام الجرد للمقتنيات الغير استهلاكية كما قامت في بعض الحالات بإسناد نفس رقم الجرد لعدد من المنقولات رغم تعددها نوعا وكما، نذكر على سبيل المثال الفاتورة عدد 17-00488 المتعلقة باقتناء اثاث المكاتب بمبلغ قدره 9.914,950 د (لم يتم إسناد أرقام جرد للمقتنيات) والفاتورة عدد 17-00465 المتعلقة باقتناء لوازم اعلامية بمبلغ قدره 3.786,952 د (تم إسناد رقم جرد وحيد لجميع المقتنيات). والأكيد أن التصرف على هذا النحو لا يضمن المحافظة على مكاسب البلدية وحسن متابعتها لها.
- يقتضي الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية أن يتولى المحاسب علاوة على إدارته لأموال البلدية ومسك حساباتها مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية المنقولة منها وغير المنقولة وإذا ما تعذر عليه مسكها مباشرة يتولى مراقبتها وجمعها بحساباته ويقوم في موقى كل

سنة مالية بإجراء جرد عام لتلك المكاسب، إلا أنه لوحظ عدم توقّر ما يفيد إنجاز القابض البلدي بالقصر لهذه المهام.

- بالنسبة لخلاص الصفقات، لوحظ عدم احترام المدة المنصوص عليها بالفصل عدد 120 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 والفصل عدد 103 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 عند خلاص الأقساط المدفوعة على الحساب لفائدة أصحاب الصفقات على غرار :

الموضوع	تاريخ الفاتورة أو تاريخ المعاينة	تاريخ الأمر بالصرف
انجاز أشغال تهيئة وتوسعة قصر البلدية	2017/01/24	2017/04/03

وتجدر الإشارة إلى أنه طبقا لمقتضيات الفصل أنف الذكر يترتب عن التأخير في خلاص مستحقات أصحاب الصفقات وجوبا فوائض تأخير تحتسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء هذا الأجل.

- الختم النهائي للصفقات: خلافا لمقتضيات الأمر عدد 3158 لسنة 2002 ولمقتضيات الأمر عدد لسنة 2014 سالف الذكر تبين أن كافة الصفقات التي تولت إنجازها البلدية طيلة الفترة 2015-2017 لم يتم بعد إجراء الختم³ النهائي في شأنها بالرغم من إعداد محاضر استلام نهائي⁴ في أغلبها وإرجاع الضمانات النهائية في شأنها.

³ ضرورة عرض ملف الختم النهائي على أنظار لجنة الصفقات في أجل أقصاه تسعون يوما من تاريخ الاستلام النهائي للطلبات موضوع الصفقة.

⁴ على غرار الصفقات عدد 2015/5 وعدد 2015/6 وعدد 2015/7 المتعلقة باقتناء معدات نظافة والتي تم الاستلام النهائي في شأنها بتاريخ على التوالي في 14 مارس 2016 و12 أكتوبر 2016 و10 مارس 2012 وتم ارجاع الضمانات النهائية الخاصة بها على التوالي في 19 جويلية 2016 و12 أكتوبر 2016 و14 جويلية 2016.